

٢٧ - ١
قرار رقم : /دج

رئيس جامعة دمشق

بناء على أحكام القانون الأساسي للعاملين في الدولة رقم /٥٠/ لعام ٢٠٠٤
وعلى أحكام قانون تنظيم الجامعات رقم /٦/ لعام ٢٠٠٦
وعلى اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات الصادرة بالمرسوم رقم /٢٥٠/ لعام ٢٠٠٦ ولاسيما المادة /١٧٨/ منها
وعلى كتاب عمادة كلية الطب البشري رقم ١٧٨ /ص. ط تاريخ ٢٠٢٠/٤/٧

يقرر مايلي :

المادة ١ - يمدد العقد المبرم مع السيدة راما عصام الحسن (طالبة الدراسات العليا/السنة الرابعة اختصاص طب الاطفال)
المتضمن تكليفها بالعمل في كلية الطب البشري بجامعة دمشق بصفة عامل مؤقت كطبيب مقيم بأجر شهري
مقطوع قدره /٥٤٢١٠/ ل.س اعتباراً من مطلع عام ٢٠٢٠ ولغاية ٢٠٢٠/٥/٨ أو تاريخ الانفكاك عن العمل
أيهما يسبق الآخر.

المادة ٢ - تصرف النفقة الناجمة عن هذا القرار من الاعتمادات المخصصة لذلك في الباب الأول والبند (١٣) من
موازنة جامعة دمشق.

المادة ٣ - يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه
دمشق في / /

رئيس جامعة دمشق

الأستاذ الدكتور محمد ماهر قباقي



imom/

١٧٠٨ /دج صورة تبلغ إلى:

الذاتية مع الأصل - المحاسبة

كلية الطب البشري - صاحب العلاقة - محاسب الدراسات

أمين جامعة دمشق

